التمييز بين الجنسين وانعدام الجنسية لدى الأطفال/الطفلات

Global Campaign for Equal Nationality Rights

UNHCR The UN Refugee Agency

unicef

COALITION ON EVERY CHILD'S RIGHT TO A NATIONALITY

يُعتبر التّمييز بين الجنسين في قوانين الجنسية سبباً جذرياً لانعدام الجنسية لدى الأطفال/الطفلات. كما تسهم السياسات والممارسات التّمييزية بين الجنسين في انعدام الجنسية لدى الأطفال/ الطفلات أيضاً.

لا يزال خمسة وعشرون بلداً يُبقي على قوانين للجنسيّة تحرم النساء من الحق في نقل جنسياتهنّ إلى أطفالهنّ/طفلاتهنّ على قدم المساواة مع الرجال. وتبرز ثلاثة بلدان تُميِّز بحق الرجال، من حيث قدرتهم على نقل جنسياتهم إلى أطفالهم/طفلاتهم الذين/اللواتي يولدون/يولدنَ لهم خارج إطار الزواج. تستطيع هذه القوانين التّمييزيّة جعل الأطفال/الطفلات عديمي/ات الجنسية، عندما لا يكونون/يكنّ قادرين/ات على اكتساب جنسيّة أحد والديهما، ما يمكن أن يحدث لعدد مختلف من الأسباب.

وفي بعض البلدان، حتّى عندما تتساوى النساء رسميّاً مع الرّجال أمام القانون، في ما يتعلّق بقوانين الجنسية، تمنع السِّياسات والممارسات التّمييزيّة بين الجنسين النساء من الحصول على شهادات الميلاد ووثائق الهوية لأطفالهنّ/لطفلاتهنّ بصورة مستقلة – وهي وثائق غالباً ما تكون ضروريةً للأطفال/للطفلات لاكتساب الجنسية.

وغالباً ما لا يتمكّن/تتمكّن الأطفال/الطفلات، الّذين/اللواتي يُصيَّرون/يُصيّرنَ عديمي/ات الجنسية بفعل القوانين التّمييزية بين الجنسين، من التّمتُّع بنطاق عريض من حقوق الإنسان، ومنها الحقُّ في وحدة الأُسرة، وفي حرية التّنقُّل، والوصول إلى التعليم، والرّعاية الصحية، ومجموعة كبيرة من الخدمات الاجتماعية.

"المساواة بين الجنسين هي أكثرُ من هدف بحدِّ ذاته. فهي شرطٌ مسبقٌ لمواجهة التّحدّي المتمثّل في الحدّ من الفقر، وتعزيز التنمية المستدامة، وبناء الحوكمة الرشيدة."

- كوفي عنان، أمين عام سابق للأمم المتحدة.

قائمة المحتويات

ما هو التمييز بين الجنسين؟	5
البلدان ذات قوانين الجنسيّة التمييزية بين الجنسين بشأن منح الجنسية للأطفال/للطفلات	6
لماذا يُسهم التمييز بين الجنسين في انعدام الجنسية بين الأطفال/الطفلات؟	8
ما هو أثر التمييز بين الجنسين في قوانين الجنسية وانعدام الجنسية لدى الأطفال/الطفلات؟	9
الأطفال/الطفلات المتأثرون/ات حاليّاً وسابقاً بانعدام الجنسية بسبب التمييز بين الجنسين	10
الصكوك الدولية والإقليمية التي تُعزِّزُ المساواة بين الجنسين في قوانين الجنسية	14
أمثلة على الإصلاح	17

ما هو التّمييز بين الجنسين؟

التّمييز بين الجنسين:

هو أن يُعامَلَ الفردُ بدرجة من المحاباة أقلّ بسبب النوع الاجتماعي للفرد.

وفقاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة (سيداو)، يعني مصطلح «التّمييز ضدّ النساء» أي تفريق، أو استبعاد، أو تقييد يُطبَّق على أساس الجنس، وله أثر أو غرض في إفساد أو إبطال الاعتراف بالحقوق الإنسانية للنساء والحرّيات الأساسية لهنّ في المجالات السِّياسية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو الثقافية، أو المدنية أو في أي مجال آخر، أو في تمتُّعهنّ بها أو ممارستهنّ لها، بصرف النظر عن وضع النساء الاجتماعي، على أساس المساواة بين الرجال والنساء. وبالمثل، يمكن فهَم التمييز بين الجنسين بأنّه يُشير إلى أي تفريق، أو استبعاد أو تقييد يتمّ على أساس الجنس، وله أثر أو غرض في إفساد التّمتُّع بالحقوق أو إبطاله، على أساس المساواة بين الرجال والنساء، وبصرف النظر عن الوضع الاجتماعي.

صحيح أنّ معظم الأحكام التمييزيّة بين الجنسين في قوانين وسياسات الجنسية يُلحق الضّرر بالنساء، إلا أنّ هذا التمييز يُلحق الأذى أيضاً بالفتيات، والفتيان، والرّجال، وبالمجتمع ككلّ.

«لا أرغب في أن أكون عديمة الجنسية لأنه ليس من العدل أن أكون كذلك.»

راما، لبنان،

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / جوردي ماتاس.

قوانين الجنسية لا تسمح للأمّهات بأن يَمنحنَ جنسياتهنّ لأطفالهنّ/لطفلاتهنّ، من دون استثناءات، أو مع استثناءات محدودة جدّاً.

- بروناي دار السلام
- إيران
- الكويت
- لبنان
- قطر
- الصومال
- إسواتيني (سوازيلاند سابقاً)

قوانين الجنسية التي تحرم الأمهات من حقّهنّ في منح جنسياتهنّ لأطفالهنّ على أساس المساواة مع الرجال، ولكن لديها ضمانات ضد انعدام الجنسية:

- البحرين
- بوروندي
- العراق
- الأردن
- كيريباتي
- ليبيريا
- ليبيا
- نيبال
- عمان
- المملكة العربية السعودية
- السودان
- سوريا
- توغو
- الإمارات العربية المتحدة

قوانين الجنسية التي تحرم الأمهات من حقّهنّ في منح جنسياتهنّ لأطفالهنّ/لطفلاتهنّ على قدم المساواة مع الرجال، لكن مع ضمانات ضدّ انعدام الجنسية، وتحرم قوانين الجنسيّة الآباء أيضاً من حقّهم في منح جنسياتهم لأطفالهم/لطفلاتهم الذين/اللواتي يولدون/يولَدنَ خارج إطار الزواج القانوني على قدم المساواة مع النساء اللواتي يعشن الظروف نفسها:

- جزر الباهاماس
- باربادوس
- ماليزيا

قوانين الجنسية التي تحرم الأمهات من حقّهنّ في منح جنسياتهنّ لأطفالهنّ/لطفلاتهنّ على قدم المساواة مع الرجال، لكن الأحكام تكفل بألّا تنشأ حالة انعدام الجنسية إلا في ظروف قليلة جداً:

- موريتانيا

البلدان ذات قوانين الجنسيّة التمييزية بين الجنسين، بشأن منح الجنسيّة للأطفال/للطفلات

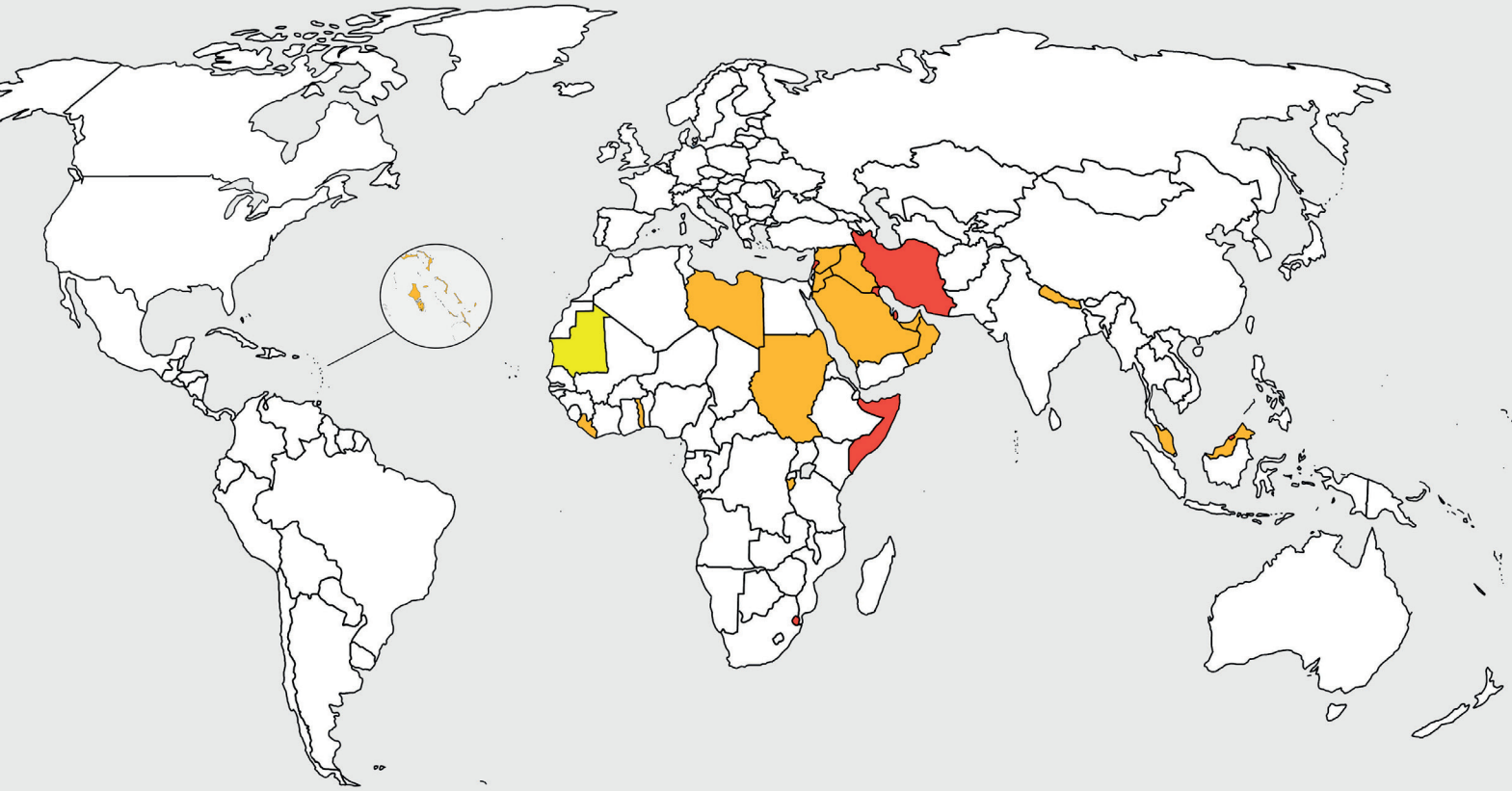

إنّ الحدود والأسماء المعروضة والتسميات المستخدمة على هذه الخارطة لا تعنى أي مصادقة رسمية أو قبول رسمي من جانب الأمم المتحدة.

ما هو أثر التمييز بين الجنسين في قوانين الجنسيّة في الأطفال/الطفلات؟

يُعرِّضُ التَّمييز بين الجنسين في قوانين الجنسية الكثير من الأطفال/الطفلات لخطر انعدام الجنسية، ويمكن أن يؤدي إلى انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الأطفال/الطفلات، ومنها العوائق التي تعترض سبيل وحدة الأُسرة، وحرِّيَّة التَّنقُّل، والحصول على التعليم والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية، والحق في الميراث، والتّحرُّر من زواج الطفلات، فضلاً عن أوجه العُسر الأُخرى وانتهاكات الحقوق. ويُسهِمُ الاستبعادُ الناتج عن التمييز بين الجنسين في قوانين الجنسية والسِّياسات في الضائقة النّفسيّة والتّهميش، فيما يَحْرِمُ الأطفال/الطفلات من فرص متابعة أحلامهم/هنّ في السّعي إلى العمل في بعض المهن. كما تعاني البلدان ويُكبَحُ جِماحُ التنمية المستدامة عندما يُمنَعُ/تُمنع هؤلاء الأطفال/الطفلات من الإسهام إسهاماً كاملاً في المجتمع.

وتُحرَمُ النساء في أكثر من خمسين بلداً من التّمتُّع بالحقوق المتساوية مع حقوق الرجال في منح الجنسية لأزواجهنّ الأجانب. نظراً للتّحدّيات المرتبطة بتأمين إجازات الإقامة والعمل للأزواج الأجانب، يهدّد عدم مقدرة المرأة على منح الجنسية لزوجها، بطريقة متساوية مع حقّ الرجل في منحها لزوجته، وحدة الأُسرة وقدرة الأطفال/ات على معرفة والديهم/والديهنّ، وعلى تلقِّي الرّعاية من كلاهما.

ويُديمُ التمييز بين الجنسين في قوانين الجنسيّة وضع النساء غير المتساوي مع وضع الرجال في المجتمع والأسرة، ما يبعث إلى الفتيات رسالة مفادها بأنَّهنَّ لسن مواطنات متساويات مع الفتيان بسبب نوعهنّ الاجتماعي.

وفقاً لدستور جزر الباهاماس، لا يحقّ للنساء نقل جنسيتهنّ إلى أطفالهنّ/ طفلاتهنّ الذين/اللواتي يولدون/يولَدنَ خارج البلاد على قدم المساواة مع الرجال المتزوّجين.

"ألّا أتمكّن من منح الجنسية إلى طفلي/طفلتي، بسبب نوعي الاجتماعي فحسب، أمرٌ يُوهِنُ العزيمة ويُجرِّد الفرد من الإنسانية. لماذا لا يمكنني كامرأة أن أتمتّع بالحقوق نفسها التي يتمتّع بها الرّجل في الوضع نفسه؟ آملُ أن تُعالِج الحكومة هذه الإشكالية في القريب العاجل، لأنّ الكثير من الأُسر يتأثّر سَلبَاً بهذه التّباينات في قوانين الجنسية".

- أمٌّ باهامية

لماذا يُسهم التّمييز بين الجنسين في انتشار انعدام الجنسية بين الأطفال/الطفلات؟

قد لا يتمكّن/تتمكّن الأطفال/الطفلات الذين/اللواتي لا يستطيعون/يستطعنَ اكتساب جنسية أمهاتهم/أمّهاتهنّ –أو في عدد من البلدان، جنسية آبائهم/آبائهنّ– بسبب التمييز بين الجنسين في نصوص القانون، من اكتساب جنسيّة الوالد/ة لعدد من الأسباب، مثل:

- عدم القدرة على معرفة مكان الوالد / الوالدة، أو إقامة رابط قانوني مع أي منهما.
- عدم رغبة الوالد / الوالدة في مساعدة طفله/طفلته / طفلها/طفلتها في اكتساب الجنسية.
- انعدام الجنسية لدى الوالد / الوالدة.
- افتقار الوالد / الوالدة للوثائق المدنية أو لوثائق الهوية (على سبيل المثال، بطاقة الهوية الوطنية، شهادة الزواج).
- بلد جنسية الوالد / الوالدة يمنعه/ا من نقل جنسيته/ا في بعض الظروف، ومنها مثلاً عندما يكون الوالد / الوالدة وطفله/ته أو طفلها/تها قد وُلِدا/وُلِدَتا خارج بلد الجنسية المعنيّ.

صِدِّيقةُ وأطفالها*

صِدِّيقةُ امرأةٌ كويتيةٌ متزوّجة من رجل عديم الجنسية. لديهما ثلاثة أطفال عديمو الجنسية أيضاً لأنّه لا يحقّ للمرأة الكويتيّة نقل جنسيتها إلى أطفالها/طفلاتها – بل هو حقٌّ محفوظٌ للرجل الكويتي فحسب.

"من دون بطاقة هويّة، ومن دون جنسيّة... سيواجهون صعوبات عندما يتعاملون مع السُّلطات الكويتية. عندما يتقدّمون بطلب الالتحاق بالجامعات، وبطلب الحصول على وظيفة، ولأيٍّ من هذه الأمور، سيواجهون صعوبات كذلك. ينبغي [بالحكومة] التصرّف لأجلنا. ليس لأجلي، ليس لزوجي، بل لمستقبل أطفالنا."

- صِدِّيقةُ، امرأةٌ كويتية لديها ثلاثة أطفال عديمو الجنسيّة.

صورة: أطفال صِدِّيقة. © هانا بوتفيلد.

فيديو: © مفوّضية اللاجئين النسائية، بلدُ أمِّنا هي بلدنا، حزيران / يونيو عام ٢٠١٣، متوافر على الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت: https://youtu.be/PI-dct9PXCA

الأطفال/الطفلات المتأثِّرون/ات حالياً وسابقاً من انعدام الجنسية بسبب التّمييز بين الجنسين

جِنϕ

وُلِدَ «جِن» في برونايِ دار السلام من أمٍّ ماليزية وأبٍ عديم الجنسية -كان هو الآخر قد وُلِدَ في برونايِ أيضاً. ومع أنّه يحقّ للرجال الماليزيّين نقل جنسيّتهم إلى أطفالهم/طفلاتهم بغضِّ النّظر عن مكان ولادة الطفل/ة، إلّا أنّ النساء الماليزيّات محرومات من الحقّ نفسه. وبفعل التمييز بين الجنسين في القانون الماليزي، واقتران ذلك بانعدام جنسيّة الوالد، فإن «جِن» أيضاً هو عديمُ الجنسية. بافتقاره إلى الجنسية، يواجه «جِن» نطاقاً واسعاً من الشدّة، بما في ذلك العقبات التي تعترض سبيل حصوله على الرعاية الطبية، والفرص التعليمية، وحقوق الملكية وحرِّية التّنقّل.

"بكلّ صدقٍ، إنّني أشعرُ باليأس. أشعر بفقدان الأمل وبالعجز. أشعر بالتّمييز بحقّي. أشعر بالاكتئاب. كان لدي بصيصٌ من الأمل بأنّ الحلّ سيكون في المستقبل القريب."

- جِن، طفلٌ من أمٍّ ماليزية، وأبٍ عديم الجنسية، وهو مقيمٌ دائمٌ في برونايِ دار السَّلام.

راما وأمها، لبنان. © المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / جوردي ماتاس.

راما

وُلِدَت راما في لبنان من أمٍّ لبنانية؛ غير أنّ راما عديمة الجنسية. فوالدُ راما عديم الجنسية وأمُّها، مثل النساء اللبنانيات جميعاً، محرومةٌ من الحقّ في نقل جنسيتها إلى أطفالها/طفلاتها. وبافتقاد راما وثائق الهُويّة بسبب انعدامها الجنسيّة، لا تستطيع السفر بحرِّية، وتواجه الكثير من العقبات.

بما أنّ راما عديمة الجنسية، فمن غير المحتمل أن تتقدّم للامتحانات الرسميّة المطلوبة لكي تُصبح طبيبةً. «أشعر بأنّه لا مستقبل لراما. يجب أن يتغيَّرَ وضعُ الأشخاص العديمي الجنسية في لبنان، لكي يبقوا ويعيشوا مع الجميع داخل المجتمع.» – والدة راما.

"يذهب/تذهب أصدقائي/صديقاتي جميعاً إلى أماكن لا أستطيع الذهاب إليها. أشعر بالحُزن لأنني لا أملك بطاقة هوية، بعكس أصدقائي/صديقاتي كلّهم/هنّ. عندما أكبُر، أريد أن أصبح طبيبة أطفال/طفلات، لأنني أُريد مساعدة الأطفال/الطفلات عندما يمرضون/يمرضنَ."

- راما

أمينةُ، أحمد وأطفالهما

أمينة* هي امرأةٌ سودانيةٌ لديها سبعة أطفال من زوجها أحمد، وهو سودانيّ الجنسية، تَوفّي منذ عدة سنوات. لم يكن لدى أمينةُ أي وثائق هُويّة، ولم تكن قادرةً على الحصول على شهادات ميلاد لأطفالها. كانت أمينة تعمل في تنظيف المنازل، وتحلُمَ في أن يتعلّم أطفالها وأن يُصبحوا مهنيّين محترفين. عندما أدركت بأنّ أطفالها سوف يُحرمون من فرص التعليم والعمل من دون وثائق هوية، قصدَت سجلّ القَيد المدنيّ لمحاولة الحصول على شهادات ميلاد وأرقام وطنية لأطفالها. لكنّ السّلطات طلبت منها إحضار أفراد من أسرة زوجها للإفادة بشهاداتهم فيحصل أطفالها على شهادات ميلاد وأرقام وطنية. إنّما أمينة لم تكن على تواصل مع عائلة زوجها، ولم تكن تعرف حتّى أين كانوا يعيشون.

صحيح أنّ الدستور الوطنيّ المؤقّت لجمهورية السودان (٢٠٠٥) يدعم الحقوق المتساوية للرجل والمرأة في نقل جنسيتهما إلى أطفالهما/طفلاتهما، إلا أنّ قانون الجنسيّة السوداني (المُعدَّل في العام ٢٠١١) يحتفظ بعدة أحكام تُميِّز بحقِّ النساء. لكن، في قرار اتُّخِذَ في العام ٢٠١٧، أعادت محكمة السودان العليا التأكيد على حق المرأة السودانية في منح جنسيتها، بصورة مستقلّة، إلى أطفالها/طفلاتها، بصرف النّظر عن جنسية الأب. بالرّغم من أهمية هذا القرار، إلّا أنّه –كما تُظهِرُ حالة أمينة– لا يزال يَصعُبُ على المرأة السودانية تأمين الوثائق المطلوبة لأطفالها بصورة مستقلّة.

ويُشدِّدُ ذلك على الحاجة لدى السودان والبلدان الأُخرى لمعالجة التباينات الموجودة بين الدستور، وقانون الجنسية، والسياسات ذات العلاقة بهما، لأجل ضمان حقّ النساء المستقل في منح جنسيتهنّ، والحصول على شهادات الميلاد لأطفالهنّ/لطفلاتهنّ، بصرف النظر عن الوضع الاجتماعي للأم.

من حسن حظٍّ أمينة أنّ المفوَّضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كانت قادرةً على العمل مع السّلطات لتأمين الرّقم الوطنيّ لأمينة أوّلاً، ومن ثمّ شهادات الميلاد والأرقام الوطنية لأطفالها.

"لقد سمح تأمينُ شهادات الميلاد والأرقام الوطنيّة لأطفالي بإجراء امتحانات التأهيل الابتدائي والثانوي، والالتحاق بالجامعة. وهذا بدوره يعني مستقبلاً أفضل، وفرص عمل لهم. وبما أننا حصلنا على شهادات /الميلاد/، فقد غدوتُ أخيراً قادرةً على النوم ملءَ عينيّ في الليل، لأنني كنت أشعر بالذّنب لعدم قدرتي على تأمين الحقوق الأساسية لأطفالي."

- أمينة.

الإعلانات والبروتوكولات الإقليمية:

الإعلان العربي حول الانتماء والهوية القانونية، الذي تمّت المصادقة عليه في مؤتمر جامعة الدول العربية الوزاري حول الانتماء والهوية، في ٢٨ شباط / فبراير ٢٠١٨، تونس:

المادة ٩: دعوة الدول الأعضاء إلى العمل على إنهاء أشكال التمييز كافة في مجال الجنسية واتخاذ كافة الخطوات الملموسة لتعديل القوانين والتشريعات على المستوى الوطني، المتعلقة بالمساواة في حقوق الجنسية بهدف منح المرأة والرجل حقوقاً متساوية في منح الجنسية للأطفال والأزواج، واكتسابها، أو تغييرها، أو الاحتفاظ بها وبما يتّسق مع المعايير الدولية، ولا يتناقض مع المصالح الوطنية.

المادة ١٠: تعزيز عملية رفع التّحفظات عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في ما يتعلق بالأحكام المرتبطة بحماية المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في اكتساب الجنسية أو الاحتفاظ بها أو تغييرها ومنحها للأطفال.

إعلان أبيدجان الصادر عن وزراء الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصاديّة لدول غرب أفريقيا (إيكواس "ECOWAS"):

المادة ٣:٣ – نؤكد التزامنا، حسب الاقتضاء، بتنفيذ الأحكام ذات الصلة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وببروتوكول الميثاق الأفريقي بشأن حقوق الإنسان والشعوب في ما يتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا، وبضمان الحقوق المتساوية للرجل والمرأة في اكتساب الجنسية، وتغييرها، والاحتفاظ بها، وفي منح الجنسية لأطفالهما.

إعلان المؤتمر الدولي للدول الأعضاء بمنطقة البحيرات الكبرى (ICGLR) بشأن القضاء على حالات انعدام الجنسية:

«نحن، الدول الأعضاء في المؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى، نؤكد من جديد التزامنا بتنفيذ الصّكوك القانونية، الدولية منها والإقليمية، ذات الصلة بشأن حقوق المرأة لأجل ضمان حصول المرأة والرجل على حقوق متساوية في اكتساب الجنسية وتغييرها والاحتفاظ بها، وفي منح الجنسية لأطفالهما وأزواجهما ...»

الصّكوك الدولية والإقليمية التي تُعزِّز المساواة بين الجنسين في قوانين الجنسية

يدعمُ الكثيرُ من الصكوك القانونية الدولية، والإعلانات الإقليمية حقّ المواطنين/ات في نقل جنسيتهم/هنّ إلى أطفالهم/طفلاتهم / أطفالهنّ/طفلاتهنّ بصرف النظر عن النوع الاجتماعي للوالدين.

الصكوك الدولية:

اتفاقية حقوق الطفل:

المادة ٢ (١): تحترمُ الدول الأطراف الحقوق الموضحة في هذه الاتفاقية وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها من دون أي نوع من أنواع التمييز، بغض النظر عن عرق الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي أو ملكيّتهم أو إعاقتهم أو مولدهم أو أي وضع آخر.

المادة ٧ (١): يُسجّل الطفل بعد ولادته فوراً ويكون له الحق منذ ولادته في اسم والحق في اكتساب جنسية، ويكون له قدر الإمكان الحق في معرفة والديه وتلقي رعايتهما.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

المادّة ٢. تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة.

المادة ٩ (٢): تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل في ما يتعلّق بجنسية أطفالهما.

أمثلة على الإصلاح

نوال وأطفالُها

حقَّق العراق تقدُّماً مهمّاً على صعيد تحقيق المساواة بين الجنسين في حقوق الجنسية. فقد أحرز دستور العام ٢٠٠٥، على نحو لافت للنظر، تقدُّماً إيجابيّاً نحو المساواة بين الجنسين عن طريق ترسيخ ما يفيد بأنّ الأطفال/الطفلات يستطيعون/يستطعنَ اكتساب الجنسية بتسلسل الأنساب، وذلك بولادة الطفل/ة إما من أمٍّ عراقية أو من أبٍ عراقي (المادة ١٨، البندان ١ و ٢). ومع أنّ قانون الجنسية العراقي للعام ٢٠٠٦ يُوسِّعُ الحق في منح الجنسية ليشمل الأطفال/الطفلات الذين/اللواتي يولدون/يولَدنَ في العراق بالتساوي بين الرجال والنساء، إلا أن القانون يَحدُّ من قدرة النساء العراقيّات على منح الجنسية لأطفالهنّ/طفلاتهنّ الذين/اللواتي يُولدون/يولَدنَ خارج العراق. وتشرح نوال ما سيترتّب على أطفالها جراء هذا التغيير في القانون:

نوال وأطفالها، العراق. © المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

"أنا مواطنةٌ عراقية تزوَّجت من مواطن إيراني. وأنا في الوقت الرّاهن بصدد اتّخاذ جميع الإجراءات القانونية الضرورية لتمكين أطفالي من الحصول على الجنسية العراقية، والتّمتّع بالحقوق نفسها التي يتمتع بها أقرانهم، ومنها حقُّهم في الحصول على الوثائق، وجواز السفر، والحقّ في الانتخاب. لم تكن أي من هذه الامتيازات متوافرة بمقتضى القانون السابق، حيث كان يُحظَرُ على المرأة العراقية نقل جنسيتها إلى أطفالها."

- نوال.

بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب في ما يتعلّق بحقوق المرأة في أفريقيا:

المادة ٢: القضاء على التمييز ضد المرأة:

ينبغي بالدول الأطراف مكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة، من خلال التدابير التشريعية والمؤسسية المناسبة، وغيرها من التدابير، وأن تقوم، في هذا الصدد، بما يلي:

أ) إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في دساتيرها وتشريعاتها الأخرى – إذا لم يتم القيام بذلك بعد – وضمان تطبيقها على نحو فعّال.

ب) اعتماد التدابير التشريعية والتنظيمية المناسبة، بما في ذلك تلك التدابير الرامية لمنع وكبح جميع أشكال التمييز والممارسات الضارة التي تعرّض صحة المرأة ورفاهيتها العامة للخطر، وتطبيقها على نحو فعال.

د) اتخاذ تدابير تصحيحية وإيجابية في المجالات التي لا يزال التمييز يُمارَس فيها ضدّ المرأة على صعيد القانون والواقع العملي.

مبادرة نجامينا للقضاء على انعدام الجنسية في أفريقيا الوسطى:

المادة ١١: تشجيع الدول الأعضاء على متابعة تطبيق الأحكام ذات الصلة بالاتفاقيات السالفة الذكر، وعلى ضمان حصول الرجال والنساء على حقوق متساوية في الحصول على الجنسية، وتغييرها والاحتفاظ بها، وكذلك في نقل الجنسية إلى أطفالهم.

أهداف التنمية المستدامة

القضاء على التمييز بين الجنسين في قوانين الجنسية لأجل تعزيز التنمية المستدامة:

أَقرَّت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أهداف التنمية المستدامة بالتوافق في ما بينها. فالمساواة في حقوق الجنسية بين الجنسين عاملٌ ضروريٌّ لتحقيق الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة: «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات». وسوف يتأثَّرُ تحقيق الكثير من أهداف التنمية المستدامة سَلباً ما لم يُصارُ إلى إصلاح قوانين الجنسية بهدف دعم المساواة بين الجنسين.

حليمة

وُلِدَت حليمةُ في المغرب لأمٍّها زكيَّةُ -وهي مواطنة مغربيّة الأصل- ولأبٍ أجنبي. وعُومِلت حليمةُ قبل الإصلاحات المغربية في العام ٢٠٠٧ معاملةَ الشّخص الأجنبي (غير المغربي)، رغم ولادتها ونشأتها وتربيتها في المغرب. وفي العام ٢٠٠٧، أصلحت المملكة المغربية قانون الجنسية لديها، الذي أصبح الآن يضمن مساواة المرأة المغربية والرجل المغربي في الحق في نقل جنسيتهما إلى أطفالهما/طفلاتهما.

«قبل صدور هذا القانون، لم أكن أحمل الجنسية المغربية. فشعرت بأنني مختلفةً قليلاً عن الآخرين/الأخريات. لكنني الآن أستطيع فعل أي شي أُريده، مثل كل الأطفال/الطفلات الآخرين/الأخريات.» حليمة، المغرب.

"قبل أن يستلموا جنسيتهم المغربية، كانوا يُعتبرون أجانبَ. أمّا الآن فقد تغيَّرَ كلُّ شيء. بما أنَّهم يحملون الجنسيّة المغربيّة، أصبحوا يُعتبرون مغاربة."

- زكيّة والدة حليمة.

فيديو: © مُفَوَّضية اللاجئين النسائية (أو «اللجنة النسائية المعنية باللاجئات»)، بلدُ أُمِّنا هو بَلدُنا، حزيران / يونيو عام ٢٠١٣، متوافر على الموقع الإلكتروني: https://youtu.be/PI-dct9PXCA

صورة: حليمةُ وأسرتُها، المغرب. © هانا بونقيلد.

صورة: فرانسين، كينيا. © اتّحاد الحقوق المتساوية.

فرانسين

افتقرت المرأةُ الكينية، قبل الإصلاح الدستوري الكيني في العام ٢٠١٠، إلى الحقّ في نقل جنسيتها إلى أطفالها على قدم المساواة مع الرجل. و «فرانسين» هي ابنة لأمّ كينية اسمها «كارولين»، وأب غانيّ. عندما كان أطفال كارولين صغاراً، حاولت الحصول على جوازات سفر لهم، لكنّ السّلطات الكينية قالت بأنها لا تستطيع إعطاء أطفالها جوازات سفر لأن زوجها ليس كينيّاً. ثم حاولت فرانسين مرّتين الحصول على وثائق هويتها: «لقد أعلمتني السّلطات الكينية [قبل الإصلاح الدستوري في العام ٢٠١٠] أنّني لستُ حتّى كينيّةً. وفي الوقت الذي كنت أدرس فيه في الكلية، وكان من المفترض أن أتقدّم لإجراء الامتحانات، قالوا لي بأنه لا يجوز لي تقديم الامتحانات إن لم يكن لدي هُويّة بما أنّني لست كينيّة.» - فرانسين.

في العام ٢٠١٠، وضعت كينيا دستوراً جديداً يدعم المساواة بين مواطنيها ومواطناتها في القدرة على نقل جنسيتهم إلى أطفالهم وأزواجهم (ذكوراً وإناثاً)، بصرف النظر عن النوع الاجتماعي. «بعد الإصلاحات الدستورية – أصبحت أُمّي كينية الجنسية – ولذلك لم تسألني [السُّلطات] عن والدي... فقد عَرَفَت السلطات بأنّ والدي ليس كينيّاً، ولكنهم لم يأبهوا بذلك. لقد حصلت على بطاقة الهوية حقيقةً.» – فرانسين.

فيديو: © اتحاد الحقوق المتساوية. «أثر الإصلاح: قصص تمتد من إندونيسيا إلى كينيا، أيلول / سبتمبر عام ٢٠١٥، متوافر على الموقع الإلكتروني:

https://youtu.be/ZJfl٣wrEXY٤

"كيف سيكون شعورك لو كنت جَدّاً ولم يحصل/ تحصل أحفادُك/حفيداتك على جنسيّتك، بكلّ بساطة لمجرّد أنّ ابنتك تزوّجت من رجل غير كينيّ الجنسية؟"

- باتريشيا نياوُندي، أمينة سرّ الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، الهيئة الوطنية الكينية لحقوق الإنسان.

الحملة العالمية
للحقوق المتساوية للجنسية

Global Campaign for
Equal Nationality Rights

تعمل **الحملة العالميّة للحقوق المتساوية للجنسيّة** على القضاء على التمييز بين الجنسين في قوانين الجنسية، لكي تتساوى النساء مع الرجال في الحق في اكتساب الجنسية، وتغييرها، والاحتفاظ بها، ولنقل جنسياتهم/نّ إلى أطفالهم/طفلاتهم أطفالهنّ/طفلاتهنّ وزوجاتهم/أزواجهنّ. تُنفِّذُ هذه الحملة رسالتها من خلال ائتلاف بين المنظمات والنشطاء/الناشطات على المستويين الوطني والدولي، وبين الجهات الشّريكة للأمم المتحدة. وتضمُّ اللجنة التوجيهية في عضويّتها كلاً من: اتّحاد الحقوق المتساوية، المساواة الآن، المعهد المعني بانعدام الجنسية والشمول، مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، منظّمة التضامن النسائي للتّعلّم، ومفوّضية اللاجئين النسائية.

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)
الائتلاف بشأن حق كل طفل في الحصول على جنسية

UNHCR The UN Refugee Agency | unicef | COALITION ON EVERY CHILD'S RIGHT TO A NATIONALITY

يهدف الائتلافُ بشأن حقِّ كلِّ طفل في الحصول على جنسية إلى تطوير التعاون الدولي وتوسعته وتقويته بهدف رفع مستوى الوعي بالمُشكلة المخفيّة والمتمثّلة في انعدام الجنسية لدى الأطفال/الطفلات ومكافحتها. كما يسعى الائتلاف إلى تعزيز حقِّ كلِّ طفل/ة في الحصول على جنسيّة.

[1] مذكرة خلفية عن المساواة بين الجنسين، وقوانين الجنسية، وانعدام الجنسية ٢٠١٩، ٨ آذار / مارس ٢٠١٩، متوافرة على الموقع الإلكتروني:http://www.refworld.org/docid/٥aa١٠fd٩٤.html
٢٠١٩ Background Note on Gender Equality, Nationality Laws and Statelessness

[2] جزر الباهاماس، وباربادوس وماليزيا.

*تم تغيير الاسم لحماية خصوصية الأفراد.

ϕجَمَعَ هذه القصصَ أعضاءُ وعضوات الحملة العالمية للحقوق المتساوية للجنسية، واتحاد الحقوق المتساوية، ومشروع بروناي، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومفوضية اللاجئين النسائية.

الغلاف: «قبل صدور هذا القانون، لم أكن أحمل الجنسية المغربية. فشعرت بأنني مختلفةٌ قليلاً عن الآخرين/الأخريات. لكنني الآن أستطيع فعل أي شي أُريده، مثل كل الأطفال/الطفلات الآخرين/الأخريات.» حليمة، المغرب.